

## قرار رقم ١/٢٥٤٢ سحب طبقة مستحضر طبي مهرب من الاسواق اللبنانية ومنع تداولها

ان وزير الصحة العامة  
بناء على المرسوم رقم ٣ تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٨  
بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعدياته  
بناء على كتاب مستودع ادوية شركة مرساكو ش.م.ل. المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت رقم ٤٩٧٠٤ تاريخ ٢٠١٨/١٢/٣ والمرفق بكتاب من شركة Novo Nordisk صادر بتاريخ ٢٠١٨/١١/٢٧ و المتضمن وجود طبقة في السوق اللبناني من مستحضر FP53157 Tresiba Flextouch 200IU/ml تم انتاجها و شحنها الى الولايات المتحدة علماً ان هذا الدواء غير مسوق في لبنان.  
و حيث تبين ان المستحضر الطبي TRESIBA Injectable solution, flex touch تم استيراده بطريقة غير شرعية .  
و حفاظاً على السلامة العامة،  
بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة  
بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية  
بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تُسحب من الاسواق اللبنانية وينعى تداول طبقة من المستحضر الطبي المهرب الآتي بيانه :

Product	Batch	Manufacturer
TRESIBA Injectable solution, <u>flex touch</u> 200IU/ml , 3 x 3ml	FP53157	Novo Nordisk AS - Denmark

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.



- يلغى:
- منظمة الصحة العالمية
  - المديرية العامة للجمارك
  - الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
  - نقابة الاطباء في بيروت و الشمال
  - نقابة اصحاب المستشفيات
  - نقابة صيادلة لبنان
  - نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
  - مديرية العناية الطبية
  - التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة العامة في المحافظات
  - مصلحة الصيدلة و الدوائر التابعة لها مع الملف
  - الموقع الالكتروني لوزارة الصحة العامة
  - المحفوظات.